

أثر المغاربة في بلاد الشام خلال العصر المملوكي
"القضاء إنموذجاً"

**THE ROLE OF THE MOROCCANS IN AL – SHAM
COUNTRY DURING AL –MAMLOOKI AGE (THE
JUDICIARY AS A MODEL)**

د.عمار مرضي علاوي

الجامعة العراقية

كلية الآداب - قسم التاريخ

BY INSTRUCTOR : AMMAR MARDHI ALAWI , PH , D .
The College Of Art / University of Al-Iraqia

الملخص

أثر المغاربة في بلاد الشام خلال العصر المملوكي (القضاء أنموذجاً
يختص هذا البحث بدراسة التطور التاريخي للقضاء في العصر المملوكي ، ولعل
سنة (663 هـ) كانت المنطلق في تكوين القضاء على المذاهب الأربعة ، مع ذكر
مساعدتي القاضي وعملية تنصيبه وذكر مقره .

كذلك تم دراسة البيئة المملوكية وأثرها في هجرة المغاربة مع ذكر الأسباب
التي دفعت المغاربة لقصد بلاد الشام دون غيرها من البلاد ، ثم دراسة القضاء
المغاربة الذين هم على المذهب المالكي بسيرتهم واهم انجازاتهم وبم اشتهروا . فضلا
عن الإشارة إلى الأزمة التي مرّ بها القضاء أواخر العصر المملوكي الأول (الدولة
البحرية) والعصر المملوكي الثاني (الدولة البرجية) من خلال استحداث ديوان
البدل (البراطيل) وأثره على عملهم . وموقفهم من تدخل بعض السلاطين والأمراء
في أعمالهم ، ورغم تلك التدخلات وذلك المرض الذي أصاب المؤسسة القضائية إلا
أن القضاء تمسكوا بمبادئ المذهب المالكي وأصدروا العديد من الأحكام دون النظر
إلى تدخلات السلاطين وأمرائهم .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين محمد (صلى الله عليه وسلم) وعلى آله الطاهرين وصحابته الميامين.

يعد القضاء من المناصب الدينية في الدولة الإسلامية لما يمثله من أهمية كبيرة وتوجهات عديدة في مسار الأحكام الصادرة؛ وهو منصب جليل وخطير يتحمل صاحبه كافة التبعات الناشئة عنه. لذا أولى أهل الحل والعقد لهذا المنصب أهمية كبيرة ابتداءً من تعريفه إلى أحكامه الصادرة منه، ووضعوا شروطاً وواجبات عديدة بينتها كتب الفقهاء العديدة.

ولم يقتصر منصب القضاء على أهل البلد دون غيرهم من الوافدين إليه ما دام لديه المؤهلات والقدرات في تولي القضاء. والعصر المملوكي (الدولة المملوكية) واحد من العصور الإسلامية التي شهدت توسعاً كبيراً في ذلك المجال، فكان لها قدم السبق في تطوير القضاء والمضي به قدماً نحو تطبيق مبدأ العدالة والنزاهة. واستقبلت بلاد الشام في ذلك العصر شخصيات مغربية هاجرت من بلادها - بسبب سوء الأوضاع السياسية السائدة - واستقرت في مدنه العديدة، وهؤلاء كانوا من أتباع المذهب المالكي لذا فكانت حياتهم وتطبيقهم لتعاليم الإسلام على وفق ذلك المذهب بكل حرية وارتياح؛ الأمر الذي أدى إلى مقبوليتهم وسرعة اندماجهم بالمجتمع الشامي، فكانت الحصيلة أن تولوا منصب قضاء المالكية في ذلك العصر جنباً إلى جنب مع بقية قضاة المذاهب الإسلامية الأخرى.

وعلى هذا الأساس جاء اختيارنا موضوع "أثر المغاربة في بلاد الشام خلال العصر المملوكي - القضاء إنموذجاً". وتم تقسيم محتوياته إلى محورين أساسيين الأول التطور التاريخي للقضاء في العصر المملوكي. إذ تم دراسة ذلك التطور منذ سنة (663هـ) تلك السنة التي شهدت استحداث القضاء على المذاهب الأربعة، مع ذكر مساعدي القاضي في ذلك العصر الذين هم عبارة عن (تسعة مساعدين). كذلك ذكر نظام المحاكم وكيفية تنصيب القاضي ومكان المقر الرئيس لكل قاضي من القضاة الأربعة.

المحور الثاني جاء ليفصل الحديث عن ذلك الأثر، ابتداءً من البيئة المملوكية وأثرها في هجرة أولئك المغاربة وما الأسباب التي دفعت هؤلاء لقصد بلاد الشام دون غيرها من البلاد. ثم بعد ذلك دراسة القضاة المغاربة الذين هم على المذهب المالكي كل قاضي بمفرده وأهم الأعمال التي قام بها وبماذا اشتهر. ومر القضاء المملوكي بأزمة طارئة في أواخر الدولة الأولى (البحرية) والدولة الثانية (الجراسية) إذ دبّ الفساد المالي في جسد ذلك المنصب من خلال الرشاوي والتي أطلق عليها (البراطيل أو البدل). فتم إلقاء الضوء على تلك الظاهرة وذكر القضاة الذين تأثروا بها. ورغم ذلك المرض الطارئ إلا أن عدداً من القضاة المالكية تمسكوا بمبادئ المذهب وأصدروا مختلف الأحكام دون التأثير برجالات السلطة. أخيراً إن مثل هكذا مواضيع تحتاج إلى جهد طويل من أجل الحصول على المعلومة، فهي متناثرة في بطون المصادر المختلفة وليس لها أي تبويب، بل جاءت هنا وهناك وحسبي ما أهدتيت إليه وما أردت إلا إظهار المعلومة النافعة مهما كانت النتيجة.

أولاً- التطور التاريخي للقضاء في العصر المملوكي (648- 923هـ):

- تعريف القضاء:

لغة: هو الحكم، وهو في اللغة على وجوه مرجعها إلى إنقطاع الشيء وتمامه، وأصله القطع والفصل^(١).

اصطلاحاً: هو عبارة عن الحكم الكلي الإلهي في أعيان الموجودات على ما هي عليه من الأحوال الجارية في الأزل إلى الأبد^(٢).

- تطور القضاء:

كان للقضاة في العصر المملوكي أثر كبير في المجتمع نظراً لطبيعة عملهم وكثرة اختصاصاتهم وتنوع المهام المناطة بهم، فكانت لهم إمامة الصلاة والنظر في الوصايا والأوقاف وشؤون اليتامى والمحجور عليهم، والتدريس في المدارس^(٣). فضلاً عن حق الجلوس بالحضرة السلطانية بدار العدل الشريف والتحدث بالأحكام الشرعية

وتنفيذ قضاياها والقيام بالأوامر الشرعية والفصل بين الخصوم، وتعيين النواب من القضاة^(٤). وأما القضايا التجارية فكانت من اختصاص الإدارة، إذ كانوا يوظفون من قبل السلطان في أمانة السر الخاصة في خزينته الشخصية وفي المكاتب العسكرية^(٥).

وتعد سنة (663هـ) علامة مميزة في تأريخ القضاء خلال العصر المملوكي، ففي هذه السنة قام السلطان الظاهر بيبرس (658-676هـ) بجعل القضاء على أربعة مذاهب، الشافعية والمالكية والحنفية والحنبلية^(٦).

فقد كان قاضي القضاة الشافعية بيده عزل بعض موظفي الدولة من وظائفهم فضلاً عن ما كان يتمتع به من نفوذ على نواب الحكم التابعين له، وهكذا بقي قاضي القضاة الشافعية أرفع درجة من أقرانه ثم يليه الحنفي فالمالكي فالحنبلي^(٧). ولعل السبب الذي دعى سلاطين المماليك إلى إيثار قاضي القضاة الشافعية على غيره من القضاة الثلاثة هو أن معظم السلاطين كانوا شافعيي المذهب باستثناء سيف الدين قطز (657-658هـ) الذي كان حنفي المذهب^(٨)، فضلاً عن أن معظم أفراد المجتمع المصري كانوا على المذهب الشافعي.

وهناك أسباب غير مباشرة ومباشرة دعت السلطان بيبرس إلى تعيين أربعة قضاة للمذاهب الأربعة؛ فالأسباب غير المباشرة هي أن البقاء على قاضي القضاة الشافعية وحده فيه إجحاف لبقية المذاهب الإسلامية فجاء هذا التغيير^(٩)، كذلك ازدياد أتباع المذاهب الثلاثة وانتشارهم إلى جانب المذهب الشافعي فأقتضى هذا الانتشار للمذاهب وجود قضاة كبار للتشريع والفتوى فيما يستجد من أمور وقضايا^(١٠).

ولعل السبب المباشر لذلك الإجراء هو الأقوى من بين تلك الأسباب، فقد صرح به المؤرخ ابن تغري بردي^(١١) عند حديثه في أحداث تلك السنة قائلاً "وسبب ذلك كثرة توقف قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب ابن بنت الأعز في تنفيذ الأحكام التي لا توافق مذهبه، وكثرة الشكاوى منه بسبب ذلك، فلما كان يوم الاثنين شكا القاضي المذكور الأمير جمال الدين أيدغدي العزيزي في المجلس وكان يكره القاضي تاج الدين المذكور، فقال أيدغدي بحضرة السلطان: يا تاج الدين نترك

مذهب الشافعي لك، ونولي معك من كل مذهب قاضياً، فمال الملك الظاهر إلى كلامه. فولى السلطان صدر الدين سليمان الحنفي قاضي قضاة الحنفية بالديار المصرية، والقاضي شرف الدين عمر السبكي المالكي قاضي قضاة المالكية، والشيخ شمس الدين محمد بن الشيخ العماد الحنبلي قاضي قضاة الحنابلة... وكتب لهم التقاليد وخلع عليهم ثم فعل ذلك ببلاد الشام كله".

وعلى نمط هؤلاء وجد قضاة أربعة في كل من دمشق وحلب وحماة وطرابلس وغيرها من النيابات الشامية وكانوا يعينون من قبل الأبواب السلطانية^(١٢).

وفضلاً عن هؤلاء القضاة الأربعة في كل من مصر وبلاد الشام، كان هناك قاضي آخر يسمى بقاضي العسكر الذي استقل عن بقية القضاة استقلالاً كاملاً في ذلك العصر^(١٣). وكان في كل مدينة قاضياً للعسكر ولم يكن هذا القاضي مقتصرًا على مذهب معين رغم أن أغلب قضاة العسكر كانوا من الشافعية^(١٤). كذلك كان هناك قاضياً سادساً يسمى قاضي الركب (قاضي قافلة الحج) الذي يرافق القافلة من بدايتها إلى نهايتها ويكون مسؤولاً عن حل مشاكلها^(١٥).

- أعوان ومساعدى القاضي:

بما أن عمل القضاة يحتاج إلى وقت كبير ومهام جسيمة فضلاً عن الجلوس لمدة طويلة للقضاء، كان لابد لهم من أعوان ومساعدين يساعدهم في أعمالهم:

1- الحاجب: هو الذي يقف على باب القاضي ليحجب الناس عنه أثناء النظر في الدعاوي ويرتب دخول المتداعين عليه عند تزامهم وتعدددهم وأحياناً يكون الحاجب هو المنادي الذي يقف على رأس القاضي ويقوم بالعملين معاً^(١٦).

2- الجلواز: هو الذي يحفظ النظام في الجلسة ويقدم الخصوم على حسب الدور، وقد يكلفه القاضي القيام ببعض الأعمال في المحكمة وأحياناً بأداء بعض المهمات خارج المحكمة^(١٧).

3- الأعوان: وظيفته إحضار الخصوم إلى المحكمة عندما تعقد جلساتها^(١٨).

- 4- المترجم: يستعين به القاضي بشرط أن يكون ثقة ومقبولاً، ويقوم المترجم بنقل أقوال الخصوم الأجنبي له^(١٩).
- 5- العدول: يقوم هؤلاء بتقديم شهاداتهم للقاضي، وكذلك يراقبون السجلات والعقود فضلاً عن تزكية الشهود^(٢٠).
- 6- الكاتب: وظيفته هي تحرير الدعاوي والأحكام الناتجة عن قرار المحكمة^(٢١).
- 7- الأمين: يبدو أن مهمة الأمين نابعة من اسمه بأن يكون حفيظاً على أموال الأيتام والغائبين من المستحقين^(٢٢).
- 8- النقيب: تقتصر وظيفته على إرشاد الشهود إلى مكان المحكمة ومعرفة إجراءاتها^(٢٣).
- 9- المفتي: وظيفته هي توضيح بعض القضايا الشرعية التي تستعصي على المحكمة^(٢٤).
- كذلك توجد محكمة خاصة للمظالم وهي عبارة عن محكمة عليا ترفع إليها القضايا التي تخص السلطان أو حتى القضايا التي تشب مع السلطان، وكانت جلساتها تعقد يومي الاثنين والخميس، وحرص سلاطين المماليك على حضورها لما تمثله لهم بالغطاء الديني^(٢٥).
- مما تقدم نجد أن نظام المحكمة في ذلك العصر قد وصل إلى تطور وتقدم كبير في تركيب أوضاع المحاكم والنظر في القضايا المتنازع عليها، وهذا يدل على حرص السلاطين الأوائل على استقلالية القضاء وإظهاره بالمظهر اللائق.
- وعن كيفية تنصيب القضاة فكان يتم عن طريق السلطان بمقره في مصر، أما في بلاد الشام فيكون في المسجد ففي مدينة دمشق مثلاً يكون التنصيب في المسجد الأموي فيقرأ ذلك التقليد بحضور القضاة والأعيان ثم يمشي وعليه الخلعة إلى دار السعادة^(٢٦)، فيسلم على نائب السلطان وبعدها يغادر إلى مكان عمله^(٢٧).
- ويكون المقر الرئيس للقضاة هي المدارس في الغالب، إذ يقوم القاضي بواجباته هناك من النظر في دعاوى المتخاصمين ومحاكمة المتهمين، فكانت المدرسة العادلية^(٢٨)، في دمشق مكاناً لعمل القاضي الشافعي، والمدرسة الجوزية^(٢٩)،

مقرأً لعمل القاضي الحنبلي، والمدرسة الصمصامية^(٣٠)، مقرأً لعمل القاضي الحنفي^(٣١). فضلاً عن أن القضاة الأربعة كانوا يعقدون اجتماعاتهم في دور العمل في دمشق دون أن يحضر السلطان أو حتى نائب السلطنة، ويتم هناك إصدار الأحكام الجماعية على القضايا التي تكون متعلقة ببعض الجماعات، فمثلاً في سنة (692هـ) اجتمع القضاة الأربعة وأصدروا حكمهم بوجوب التشريك بين العلويين والجعفريين في حرفة الدباغة التي كانوا يتنازعونها لمدة مائتي سنة^(٣٢).

ويعتمد هؤلاء القضاة على السلاطين في دفع مرتباتهم التي يصل أكثرها إلى خمسين ديناراً شهرياً مع أوقاف المدارس^(٣٣). وهذه المرتبات التي تصرف لهم تعد المورد الأساسي لهم بدليل أنه لما تم قطع تلك المرتبات عنهم في سنة (873هـ) لحقهم الضرر جراء ذلك^(٣٤). وهذا الإجراء كان دافعاً لهم في أن يقوموا بتوظيف أموالهم في الأعمال التجارية^(٣٥). وهذا يعني إنصراف القضاة إلى أعمال ثانوية توفر لهم الحياة الكريمة أوقات الشدائد.

ويشرف هؤلاء القضاة على عملية تنصيب السلطان، وكذلك مبايعته وحتى ولاية العهد لابنه فإنهم يكونوا شهداء على تلك البيعة، ففي سنة (857هـ) استدعي القضاة الأربعة وكتبوا تنازل السلطان الظاهر جقمق (842-857هـ) لأبنة المنصور عثمان (857هـ)^(٣٦).

وبخصوص أعمار القضاة الذين يتولون هذا المنصب، فتبدأ الأعمار من العشرين سنة وتنتهي بالعزل أو الموت، أي لا يوجد سقف زمني للاستقالة، فقد تسلم القاضي الحنبلي برهان الدين العسقلاني (ت 802هـ) ولم يبلغ الثلاثين من عمره^(٣٧).

ثانياً- أثر المغاربة في بلاد الشام

- البيئة المملوكية وأثرها في هجرة المغاربة:

مما لا شك فيه أن عصر المماليك هو عصر الثقافة العربية الإسلامية بشكل لم يسبق إليه، على اعتبار أن ذلك العصر هو امتداد للعصور الإسلامية السابقة.

وإن الذي ساعد على ازدهار تلك الثقافة بشتى فروعها أيام المماليك هو أن بعد هزيمة الصليبيين في معركة المنصورة في الحملة الصليبية السابعة سنة (647هـ)، ثم هزيمة المغول في معركة عين جالوت سنة (658هـ) أصبحت البلاد تنعم باسترخاء حربي، فمن ناحية أصبحت علاقة المماليك طيبة وودية مع أغلب دول المغول في المشرق منذ أن تحولوا إلى الإسلام، ومن ناحية أخرى كانت علاقتهم سلمية مع جميع ممالك أوروبا^(٣٨).

ومن الأسباب الأخرى في ازدهار تلك العلوم وجود الخلافة العباسية في مصر بعد زوالها في بغداد سنة (656هـ)، واحتكار السلاطين للسياسة كان سبباً في أن يجعل العلماء يتفرغون للعلم فنبع العديد منهم في شتى العلوم وأثروا الثقافة العربية الإسلامية بالنسبة للعالم الإسلامي برمته، فضلاً عن ذلك التراث الضخم الذي لم يعرف له مثل خلفه علماء ذلك العصر في مؤلفات كثيرة تعد أساس البحث العلمي^(٣٩). وشجع بعض سلاطين المماليك العلم والعلماء، فقد وصف السلطان بيبرس بأنه "كان يميل إلى التاريخ وأهله ميلاً زائداً، ويقول سماع التاريخ أعظم من التجارب"^(٤٠). كذلك اهتمام السلاطين بإنشاء دور التعليم الذي يعد سبباً أساسياً وحيوياً في تنشيط الحركة العلمية لما ضمته من مدرسين وطلبة ولما يقرر فيها من دروس، وتتمثل دور التعليم في هذا العصر بالمدارس والجوامع فضلاً عن الخوانق والأربطة والزوايا^(٤١).

أما أهم الأسباب التي أدت إلى هجرة المغاربة إلى بلاد الشام فتتمثل بعدة أمور منها اهتمامات سابقة وظروف آنية أجبرتهم على تلك الهجرة. فالأسباب المسبقة ترجع إلى أيام الفاطميين التي اعتمدت في تأسيس دولتها وتدعيمها في المغرب على قبائل البربر ومنهم المغاربة، ومن الطبيعي أن ينتقل قسم من هؤلاء إلى مصر أولاً بانتقال الفاطميين إليها، لهذا يعد العصر الفاطمي مرحلة هامة في تاريخ الهجرات المغربية^(٤٢).

أما الأسباب الآنية فهي الأوضاع السياسية المضطربة في تلك البلاد مما أجبرهم على الهجرة. فقد شهدت بلدان المغرب الإسلامي اضطرابات سياسية متعددة،

ففي سنة (609هـ) منيت دولة الموحدين بخسارة كبيرة على أيدي جيوش الممالك الإسبانية بزعامة الفونسو الثامن في معركة العقاب^(٤٣).

ثم آلت الأمور إلى قيام عدد من الدويلات الجديدة على إنقاض الموحدين، منها دولة الحفصيين في المغرب الأدنى والزيانيين (بني عبد الواد) في المغرب الأوسط ودولة بني مرين في المغرب الأقصى^(٤٤). فتصارعت هذه الدول مما أدى إلى تفكك الوحدة السياسية للمغرب، فضلاً عن الحروب التي شنها المسيحيون ضد المسلمين والتي كان لها الأثر في هجرة أعداد ضخمة من أهالي المغرب والأندلس إلى المشرق لاسيما بعد خضوع كثير من الثغور في المغرب لنفوذ المسيحيين القادمين من قشتالة وأرغونة وتفكك الأسرات الحاكمة وتصارعها في المغرب، مما كان لها العامل الذي شجع على الهجرة إلى دولة المماليك حيث الاستقرار^(٤٥).

وتعد الإمكانيات الاقتصادية هي الأخرى التي دفعت المغاربة إلى الهجرة، فقد تمتعت دولة المماليك بكثرة الزراعة والصناعة وحركة التجارة، حتى أن المغاربة اختصوا بمساعدات كبيرة من قبل السلاطين فضلاً عن أنهم أوقفوا باسمهم بعض الأوقاف وجعلها تصرف عليهم^(٤٦). فضلاً عن النظرة لدولة المماليك ومكانة سلاطينها الذين عدّهم المهاجرون المغاربة وغيرهم على أساس أنهم حماة الإسلام والمسلمين، ويتضح ذلك جلياً من خلال المراسلات التي كان يرسلها أهل مدن "الأندلس والمغرب إلى سلاطين مصر من المماليك يطلبون فيها النجدة"^(٤٧).

كذلك اهتمامات بعض المغاربة العلمية التي تجلت في المدارس ودور العلم سواء بالتدريس أو حتى بناؤها^(٤٨). أخيراً اهتمامات السلاطين للمغاربة واضحة ذلك أن الملك الناصر (693-694هـ) كان له كاتب فاضل يسعى إلى التعرف على المغاربة الذين جاءوا إلى دمشق، وإذا ما وجده فإنه يحسن إليه ويضيفه وإذا كان من أهل العلم فيؤمر بملازمته^(٤٩).

- القضاة المغاربة في بلاد الشام (دراسة في سيرتهم العملية):

استقرت الشخصيات المغاربية في بلاد الشام بصورة دائمية وأخرى مؤقتة بحسب ما تمليه عليهم الظروف السائدة في البلاد أو حتى ظروفهم الخاصة. فجاءت مشاركتهم في منصب القضاء واضحاً من خلال الإعداد غير القليلة في ذلك

المنصب، فمنهم من برع فيه وأدى أمانة القضاء بتطبيقه مبدأ العدالة، والبعض الآخر أفرط فيه فأصبح أداة سلبية في تطبيق أحكام القضاء بل وحتى الوصول إلى ذلك المنصب من خلال الرشاوي التي انتشرت في نهاية العصر المملوكي.

ومما تجدر الإشارة إليه أن معظم هؤلاء القضاة كانوا من أتباع المذهب المالكي المنتشر في بلاد المغرب حتى أن المقدسي^(٥٠) أكد ذلك بنفسه عندما رأى مجالس العلم وهم يتدارسون مذهب الإمام مالك (رحمه الله). ولعل انتشار القضاة المغاربة (مالكي المذهب) له ما يبرره في بلاد الشام على الرغم من إن القاضي المالكي يأتي بالدرجة الثالثة من حيث المذاهب الإسلامية الأخرى، ذلك أن القضاة المالكي أثبت وجوده من خلال تصديه للأحكام المستعصية والمعقدة على خلاف المذاهب الأخرى التي أنأت بنفسها في مثل هكذا أحكام، أي إنها لم تحكم أو تدخل في تفاصيلها، حتى أن (القضاة المالكية) كان لهم السبق في إعطاء الصلاحية والمساعدة لأهل مذهبهم من أهل المغرب المتواجدين في بلاد الشام^(٥١). وحتى في الألقاب المخاطب بها القاضي المالكي تختلف عن غيره من القضاة، إذ كتب لهم على سبيل المثال "المقر الشريف العالي المولوي القضائي الكبير الإمامي العالمي العلّامي"^(٥٢).

كذلك اختص القضاة المالكية بالحكم على الذين يتعرضون للنبي (صلى الله عليه وسلم) وصحابته بالسب، فحكموا عليهم بالقتل^(٥٣).

ولم يكن أهل الذمة بمنأى عن تلك الأحكام فقد شلموا بتلك الأحكام في حالة تعرضهم للسب أو الشتم^(٥٤).

ورغم أن اختصاص القضاة قد إنحصر في إطار الفصل بين الخصوم وإصدار الأحكام القضائية، إلا أنهم لم يكونوا بعيدين عن ما يجري من أحداث في بلادهم فنراهم يشاركون أبناء المجتمع في دفع الأخطار عن البلاد وهذا ما حدث في سنة (699هـ) عندما هاجم المغول مدينة دمشق، اجتمع القضاة وألزموا أنفسهم بالمشاركة في صد ذلك الهجوم فعلقوا أسلحتهم في الحوانيت ولأزموا الرمي بالنشاب وتنقلوا بين أهل الأسواق لغرض صد ذلك الهجوم^(٥٥).

- القضاة المغاربة في بلاد الشام:

- زين الدين أبو محمد عبد السلام بن علي بن عمر بن سيد الناس المالكي القاضي المقرئ الزواوي (ت 681هـ): ولد في مدينة بجاية^(٥٦) سنة (589هـ) قدم مدينة الإسكندرية فدرس بها القراءات، ثم انتقل إلى دمشق وأكمل علم القراءات هناك على يد العالم السخاوي، وبرع في الفقه وعلوم القرآن والزهد والإخلاص^(٥٧). كذلك أصبح رئيس مشيخة الإقراء بترية أم الصالح^(٥٨) لمدة اثنتين وعشرين سنة، وقرأ عليه عدد كبير من طلبة العلم^(٥٩).

أصبح قاضي قضاة المالكية بدمشق ويعد أول من ولي هذا المنصب، وبقي في منصبه لمدة تسعة أعوام إلى أن عزل نفسه يوم أن مات رفيقه القاضي شمس الدين بن عطاء، وبقي بلا ولاية لمدة ثمانية أعوام قضاها في التدريس والإقراء إلى أن توفي^(٦٠).

وهذه السيرة الحسنة لذلك القاضي هي ما جعلت المصادر تثني عليه ولا تسجل عليه أية ثلثة خلال التسعة أعوام في منصبه.

- جمال الدين أبو يعقوب يوسف بن عبد الله بن عمر الزواوي (ت 683هـ): وهو ابن عم القاضي المذكور أعلاه، تولى قاضي قضاة المالكية بدمشق بعد ابن عمه، وكان في بداية أمره نائباً عنه فاستقل بعده بالحكم وصف بأنه "كان عالماً فاضلاً قليل التكلف..."^(٦١) توفي وهو في طريق الحج فبقي القضاء شاغراً لمدة ثلاث سنوات^(٦٢).

- قاضي القضاة جمال الدين أبو عبد الله محمد بن سليمان بن سومر الزواوي (ت 717هـ): ولد ببلاد المغرب سنة (629هـ) وقدم مصر فأشتغل بها وأخذ عن مشايخها ومنهم الشيخ العز بن عبد السلام، ثم انتقل بعدها إلى دمشق فأصبح قاضي قضاة المالكية بها سنة (687هـ) وأقام شعار مذهب الإمام مالك هناك، وحدث بصحيح الإمام مسلم والموطأ للإمام مالك عن يحيى عن مالك، وكتاب "الشفاء" للقاضي عياض^(٦٣). ومن أبرز أحكامه قيامه بإرابة دم الكثيرين ممن تعرضوا للنبى (صلى الله عليه وسلم) وصحابته بالشتم والتهكم^(٦٤).

كذلك قام بعمارة كل من مدرستي الصمصامية والنورية^(٦٥). وقبل وفاته بعشرين يوماً عزل نفسه عن القضاء، فتوفي بالمدرسة الصمصامية من يوم الخميس

وصلي عليه يوم الجمعة ودفن بمقابر باب الصغير وحضر الناس جنازته وأثنوا عليه خيراً^(٦٦).

ومن خلال مدة حكمه في القضاء نجد أن المدة التي قضاها هي ثلاثون سنة تقريباً وهي مدة طويلة جداً مقارنة بالمناصب التي يتولاها النواب وغيرهم، ولم تشهد ولايته على القضاء مؤشراً على قدح أو ضعف بل أن الناس أثنوا عليه.

- القاضي الشمس أبو عبد الله محمد بن سليمان بن أحمد القفصي المغربي المالكي (ت 753هـ): ناب في حكم القضاء بدمشق وصف بأنه "وكان ذا فضيلة تامة وبحر بالأحكام"^(٦٧).

- فخر الدين أبو عبد الله محمد بن مسعود بن سليمان الزواوي المغربي المالكي (ت 757هـ): وهو من أسرة الزواوي كان قاضياً ثبناً أشتهر بعلمه ونزاهته حتى قيل عنه "أشتهر بالتصميم في الأحكام والصيانة والنزاهة"^(٦٨).

- القاضي صدر الدين أحمد بن عبد الظاهر بن محمد الدميري المالكي (ت 769هـ): كان يعمل نائباً للقاضي المالكي في مصر ثم انتقل إلى حلب وأصبح أول قاضي للمالكية في حلب، إذ تولى ذلك في سنة (763هـ) بعد عزل القاضي شهاب الدين الرياحي^(٦٩). وكان من خيرة القضاة المالكية في حلب قال عنه المقرئ^(٧٠) "فباشر بعفة وصيانة ولين جانب وأطراح للكلفة وقوة في إمضاء الحكم". وبقي كذلك سبع سنوات حتى وفاته في مدينة حلب^(٧١).

- عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن السجلماسي المعروف بأبن الحفيد أبو القاسم المالكي (ت 789هـ): رحل من بلاده ليؤدي فريضة الحج ومنها توجه إلى مدينة القاهرة، ثم انتقل إلى مدينة حلب بصفة تاجر وتقل في التجارة ما بين حلب وبغداد، وبعدها أدى فريضة الحج لمرّة ثانية ثم استقر به الحال في مدينة حلب وتولى منصب قاضي القضاة المالكية وبقي في ذلك المنصب إلى أن عزل سنة (787هـ)، وقد سجل في منصبه النزاهة والأداء المتميز وصفه ابن حجر العسقلاني^(٧٢) قائلاً "وكان فاضلاً كثير الاستحضار للعربية واللغة والأصول، وكان عفيفاً في القضاء وكانت عنده حدة خلق في البحث وصياح". وأثنى عليه ابن تغري

بردي^(٧٣) بأنه "كان من فضلاء السادة المالكية وله مشاركة في سائر العلوم، وأفتى ودرس...".

- محمد بن يحيى بن سليمان السكسوني، جمال الدين المغربي المالكي (ت795هـ): من الذين رحلوا إلى الشام أيام المماليك، عرف عنه أنه كان عارفاً بالمعقولات لكن يعاب عليه أنه طائش العقل وربما جاء ذلك بسبب تعصبه في الأحكام إذ تصدى لكثير من تجاوزات كبار الدولة في قضاء حماة وطرابلس ودمشق وحدا به إلى تعزيز بعضهم^(٧٤). فأضطر بعض المقربين من السلطان الظاهر برقوق (784-801هـ) للوشاية به وكتبوا للسلطان بأنه فاسق، فنفاه إلى الرملة بعد أن عزله من منصبه^(٧٥). وقيل أنه لما عزل عن القضاء ذهب إلى السلطان (برقوق) بمصر واشتكى من غرمائه الذين وشوا به فأجابه السلطان قائلاً "أنا ما عزلتك إنما هم حكموا بعزلك"^(٧٦). وهذا يؤكد على نفوذ الأمراء في قرار السلطان أياً كان نوعه.

- برهان الدين إبراهيم بن عبد الله بن عمر الصنهاجي (ت796هـ): قاضي قضاة المالكية بدمشق، كان فاضلاً في عمله مع حلاوة عباراته فضلاً عن أنه كان "صحيح البنية، حسن الوجه واللحية"^(٧٧).

ولد هذا القاضي سنة (717هـ) وعندما انتقل إلى دمشق سمع وتفقه على القاضي بدر الدين الغماري المالكي وتزوج ابنته بعد وفاة أبيها، وكان عالماً بالأحكام وحفظ الموطأ للإمام مالك، وأول ولايته للقضاء هو في سنة (783هـ) وعندما جاءه التوقيع السلطاني لم يقبل وصمم على عدم المباشرة وامتنع عن لبس الخلعة، ثم ولي القضاء مرة أخرى سنة (788هـ) فأمتنع أيضاً، وألحوا عليه بقبول القضاء فقبل فباشر لمدة ثلاث سنوات إلى أن مات فجأة وهو صحيح البنية، وصف بأنه "كان فاضلاً في العلوم، ويخالط الشافعية أكثر من المالكية ويعاشر الأكابر لحسن محاضرتهم وحلو عبارته"^(٧٨).

وأشتهر هذا القاضي بأنه من مدرسي المدرسة الزاوية المالكية^(٧٩).

- برهان الدين أبو سالم إبراهيم بن محمد بن علي التادلي^(٨٠) المالكي قاضي المالكية بدمشق (ت803هـ)، ولد في تادلة سنة (732هـ)، كان "قوي النفس مصمماً في الأمور ملازماً لتلاوة القرآن والأسباع، شجاعاً جريئاً مهاباً"^(٨١). ولي قضاء حلب

سنة (771هـ) ومن الملاحظ عليه أنه كان كثير العزل بأقرانه من القضاة ثم يعود إلى منصبه لعشرات المرات، ثم ولي قضاء الشام سنة (778هـ)^(٨٢). وعندما أراد التوجه إلى دمشق مسافراً من مدينة حلب رثاه أحد أصحابه وهو البدر أبو محمد بن حبيب قائلاً:

سر إلى جنة الشام دمشق حاكماً عادلاً رفيع المقام

رامت القرب منك فأدخل إليها يا أبا سالم بأزكى سلام^(٨٣)

توفي متأثراً بجراحه في وقعة مع المغول بقيادة تيمورلنك عندما هاجم دمشق^(٨٤).

وهذا يعني أن هذا القاضي فضلاً عن وظيفته قاضياً يحكم للناس كان مدافعاً عن بلده الثاني الشام وليس أصدق من ذلك استشهاده في تلك الوقعة مع المغول.

- محمد بن ناصر الدين محمد بن محمد القفصي^(٨٥) (ت 805هـ): قاضي قضاة المالكية بدمشق، وخلال مدة حكمه اشتهر بالعفة والعناية بالعلم الشرعي، إلا أنه يعاب عليه بقصور فهمه ونقص في عقله^(٨٦). لكن هذا الوصف لا ينفي عدالته وعفته في تطبيق الأحكام الشرعية التي وصف بأنه كان عفيفاً.

- انتشار الرشوة (البرطلة) وأثرها على القضاء:

أمتاز منصب القضاء في بدايات العصر المملوكي باستقلاليته ونزاهته وقدرته على تصدي الأحكام الصعبة والمعقدة، وبرهن قضاته أنهم أداة قوية ونزيهة في تنفيذ الأحكام الشرعية واسترجاع الحقوق لأصحابها. إلا أنه حصل تطور خطير في نهايات دولة المماليك البحرية (648-784هـ) ودولة المماليك البرجية بأكملها (784-923هـ) ألا وهو التدخل المباشر من قبل بعض السلاطين والأمراء في القضاء وإطلاق يد الأمراء وكبار رجال الدولة في أخذ الرشاوي لتعيين القضاة وغيرهم؛ مما أثر سلباً على وظيفة

القضاء وأفقدته هيئته واستقلاله بل وحتى مصداقيته، فحلت الرشوة مكان الأمانة والكفاءة من أجل الحصول على منصب القضاء^(٨٧). وعرفت الرشوة في ذلك العصر بأنها "الأموال التي تؤخذ من ولاة البلد ومحتسبيها وقضاتها وعمالها"^(٨٨). وعرفت الرشوة بصورة ملحوظة زمن السلطان الصالح عماد الدين إسماعيل بن الناصر محمد قلاوون (743-746هـ) إذ عرف في عهده أول ديوان للبراطيل (البذل) وشاع في كل أرجاء دولة المماليك، وصار من له حاجة يأتي صاحب الديوان المذكور ويبدل فيما يرومه من الوظائف^(٨٩).

وفي عصر السلطان الناصر حسن (748-752هـ) كان هناك تنافس كبير في البذل على منصب القضاء، وقد صور تلك الحالة المأساوية الفقيه الشافعي ابن الوردي (ت749هـ) على شكل أبيات من الشعر:

قيل لي تبذل الذهب بتولي قضاء حلب

قلت هم يحرقوني وأنا أشتري الحطب

وقال أيضاً:

قيل برطل على القضا ترغم الحسد العدى

قلت هم يذبونني وأنا أشحن المدى^(٩٠)

وفي عصر السلطان الظاهر برقوق (784-801هـ) شهدت البلاد تعاطياً كبيراً للرشوة حتى قيل عن ذلك "وحدث في أيامه تجاهر الناس بالبراطيل، فلا يكاد يلي أحد وظيفة ولا عملاً إلاّ بالمال، فترقى للأعمال الجليلة والرتب السنوية الأراذل"^(٩١).

حتى أن أحد القضاة دفع في سنة (806هـ) مبلغاً قدره مائتي ألف درهم مقابل أن يتولى منصب قاضي دمشق، وهذا المبلغ قد تم تحديده من قبل السلطان فرج برقوق (801-815هـ) على من يريه تولي القضاء^(٩٢).

ورغم ذلك لم يخل القضاء من وجود شخصيات مغربية تولت منصب القضاء وعملت على حفظ هيئته وتطبيق العدالة رغم كل ما أشاب القضاء في تلك الحقبة التي مارس دورها بعض الأمراء، فنجد هناك عدداً لا بأس به قد حكم بالحق ومنهم من إنجر في مهالك الرشا والتقرب للمتنفذين لأجل مصلحة خاصة.

- أحمد بن سليمان بن أحمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عوجان الشهاب المغربي المالكي المعروف بابن عوجان (ت 838هـ): يعد ثاني قاضي للمالكية بمدينة القدس، إذ تولى ذلك سنة (805هـ) وشهدت مدة حكمه بالعزل لأكثر من مرة ثم يعود لمنصبه^(٩٣). وهذا القاضي هو من الذين أنجروا لتعاطي الرشوة وبذله في سبيل تولي القضاء، رغم أنه كان عالماً فقيهاً فاضلاً ويفتي ويدرس فضلاً عن معرفته بصناعة القضاء وكتابة الشروط واتقانها مع معرفة الخلاف فيه، وهذا الإجراء أدى إلى أن تكون أحكامه غير مقبولة ويعتريها الشك وذهب البعض إلى عدم حمد سيرته خلال مدة توليه القضاء في القدس^(٩٤).

- محيي الدين اليعياي (ت 842هـ): يحيى بن محمد بن عبد الله المغربي المالكي، قاضي قضاة المالكية بدمشق، وهو من القضاة المعروفين بعدالتهم وجرأتهم في إصدار الأحكام دون التأثر بآراء وضغوطات بعض الأمراء، فكان حقاً قاضياً شجاعاً^(٩٥).

- شرف الدين أبو الروح عيسى بن شمس الدين محمد المغربي (ت 854هـ): قاضي قضاة المالكية بيت المقدس، وهو مثال للقاضي العدل إذ سعى بكل ما أوتي من قوة أن يكون القضاء مستقلاً وبعيداً عن إرادة وأهواء المتنفذين من بعض الحكام لاسيما في الأوقات التي تتناقض فيه إرادتهم مع تطبيق الحق. وكانت له هيبة في قلوب الناس وكان لا يخاف في الله لومة لائم، وحادثته الشهيرة مع نائب بيت المقدس (مبارك شاه) أصدق شاهد فعندما أصبح نائباً للمدينة وألبس خلعة السلطان، قام بالقبض على جماعة من الفلاحين ووصل بهم إلى باب الخليل وقصد شنقهم أو حتى شنق واحد منهم، فتقدم إليه القاضي (عيسى) وقابله بكل شجاعة وحاووره بشأن ذلك "ما الذي تريد تفعل بحضورنا، فقال له: أشنق هؤلاء. قال: بأي طريق، قال: لصوص قائلون للنفس، فقال له: هل ثبت عليهم بهذا الطريق الشرعي، قال النائب:

نحن لا نحتاج إلى ثبوت، فقال له القاضي: تقتل مسلماً غدرًا بحضوري بغير حق، هذا لا سبيل إليه ولكن تدخل المدينة وننظر في أمرهم فإن ثبت عليهم ما يقتضي فقتلناهم وإلا فلا سبيل إلى قتلهم، فشدّد النائب في أمرهم وقال: لا بد من قتلهم، فقال له القاضي: والله لو قتلتم بحضوري لكنت أقتلك بيدي وأعلقك إلى جانبهم كما أنت بخلعة السلطان، فلم يقدر النائب على مراجعته لهيبته ودخل المدينة ولم يستطع قتلهم^(٩٦).

هذه الحادثة تدل على عدم تورع بعض النواب في ارتكاب بعض الانتهاكات وعدم معرفتهم بأصول اثبات البينة على المتهمين، بل يقتل على الشبهة وبدون دليل؛ ثم أنها بينت شجاعة وعدالة وجرأة القاضي وإصراره على عدم تنفيذ حكم الإعدام بحق الفلاحين لعدم ثبوت ذلك ولكي لا تحصل العملية وهو قاضي المدينة فتحسب عليه، فأصر بكل قوة إلى إبطال ذلك.

وتكرر تدخل السلاطين في القضاء الذي وصل إلى أسوأ حالاته على الرغم من الهالة التي كانت تحيط به، بسبب تلك التدخلات الشخصية، ففي سنة (852هـ) تغير السلطان الظاهر جقمق سيف الدين (842-857هـ) على شخص أعجمي يدعى (أسد الدين الكيماوي) بسبب كذبه عليه في بعض الأشياء البسيطة والتي كلفته بعض المال، فطلب من القاضي المالكي بإصدار حكم القتل بحقه ووجه له تهمة أخرى غير الأولى وهي أنه دهري وينكر مسألة البعث والحشر، فتوقف القاضي عن الحكم عليه في مجلسه لما رآه من أن الأمر كان تعصباً من السلطان وبسبب كذبه عليه، فقال القاضي "إن مذهبي قبول توبته"^(٩٧).

وهكذا استطاع هؤلاء القضاة المالكية برفض إرادة بعض الحكام من تنفيذ مآربهم ومصالحهم الخاصة على القضاء.

- عمر بن سعيد بن يحيى التلمساني أبو جعفر المالكي (ت 856هـ):
قاضي المالكية في حلب، وهو مثال القاضي الجاهل بالأمر الشرعية وسعيه الشديد لدى السلطان من أجل الحصول على منصب القضاء، فحصل عليه في سنة (852هـ) بعد أن كان يعمل أميناً بطاحون أشنان في دمشق ثم اتصل بخدمة (الطنبغا) نائب الشام^(٩٨). وهكذا أصبح قاضي حلب وسط تعجب الأهالي من أقدامه

على ذلك لما عرفوه من جهله المفرط، ويبدو أنه استفاد من منصبه هذا إذ خلف أموالاً كثيرة وكتباً جمّة^(٩٩).

- أبو عبد الله البيدمري المغربي المعروف بالبريكي (ت 856هـ): قاضي قضاة المالكية بدمشق وتولى ذلك المنصب في سنة (852هـ) وبقي في منصبه إلى أن توفي ولم يعرف عنه أي سوء خلال مدة حكمه^(١٠٠).

- سالم بن إبراهيم بن عيسى الصنهاجي المغربي الملقب بأمين الدين المالكي (ت 873هـ): ولد سنة (777هـ) في مدينة مشدالة ثم نشأ ببجاية واشتغل بتونس مدة ثم رحل منها إلى أن وقع في الأسر سنة (834هـ) وهو في طريقه إلى بلاد الشام، وقام بمناظرة الاساقفة هناك فأقحمهم وبقي عندهم مدة ثم أفرجوا عنه^(١٠١). كان عالماً حافظاً سمع بالحجاز ومصر ودمشق وغيرها، وحدث بالبخاري وغيره وقام بالتدريس والإفتاء وكان يحفظ (الشفاء) للقاضي عياض^(١٠٢). وأصبح قاضي قضاة المالكية بدمشق في سنة (842هـ) إذ وصل التوقيع السلطاني بذلك، ثم ولي قضاء القدس ثم عاد إلى بلاد الشام، وسار في ذلك سيرة حسنة بحرمة وصرامة وكانت كلمته نافذة مع عزته وعفته ونزاهته، وبقي كذلك إلى أن توفي بالمدرسة الشراييشية^(١٠٣) وصلي عليه بالجامع^(١٠٤).

وهذا القاضي هو نموذج آخر من القضاة الذين تمسكوا بالحق وتطبيق العدالة وبرهن على قوة المذهب المالكي ومدى صلاحيته في أحكام الناس رغم كل المعوقات.

- شهاب الدين التلمساني^(١٠٥)، أحمد بن سعيد بن عثمان بن محمد بن إبراهيم التلمساني المغربي المالكي: قاضي قضاة المالكية بدمشق، وهو مثال القاضي المرتشي والذي أعطى انطبعا سيئاً لقضاة ذلك العصر من خلال دفعه وبذله للرشا من أجل توليه القضاء. وأول مرة تسلم فيها القضاء في سنة (845هـ) بعد أن عزل زين الدين سالم الزواوي، فوصل إلى دمشق من تلك السنة وباشر أعماله قاضياً للمالكية ولم يلبث أن عزل ففي سنة (846هـ) أرسل هذا القاضي حافياً إلى مدينة الإسكندرية ويبدو أن سبب ذلك لجهله لأن الناس استبشروا بذلك "لما فيه من الحماسة وقلة المعرفة"^(١٠٦).

ثم أعيد إلى منصبه كقاضي في سنة (852هـ) واستمر بعمله إلى أن عزل وذلك بسبب الخلاف بينه وبين الحاجب الثاني للسلطان، إذ ان القاضي طلب غريماً عند الحاجب فأمتنع من إرساله إليه، فقام القاضي باستدعاء الحاجب ولما حضر إليه أهانه ووبخه فتعصب الأمراء لذلك الإجراء وكتبوا إلى السلطان الظاهر جقمق بمصر بتفاصيل الأحداث، ولم يتوانا ذلك السلطان برد الفعل لصالح الحاجب إذ أصدر مرسوماً يقضي فيه "بأن القضاة لا يطلبون أحداً من عند حكام السياسة ولا يحكمون فيمن سبقت دعواه إليهم، وكذلك حكام السياسة لا يأخذون أحداً من مجالس الشرع الشريف ولا يحكمون فيه، ونودي ذلك بدمشق" (١٠٧).

هذه الحادثة تؤكد تدخل السلاطين في عمل القضاء فيما إذا تعارضت أحكامه مع مصالح ورغبات الحكام بل وحتى من أجل الأمراء والحجاب، ثم ان القضاة رغم قبول بعضهم بالرشا، إلا أنهم كانوا حريصين على تطبيق الأحكام ولو على مقربي السلاطين. إلا أن هذا القاضي أمتدت إليه الرشوة، فعندما أعيد إلى منصبه سنة (860هـ) بذل له مبلغ خمسمائة دينار من أجل العودة إليه (١٠٨). وتكرر حال القاضي بالعزل والرجوع إلى منصبه، ففي سنة (861هـ) أعيد إلى منصبه عوضاً عن زين الدين السويدي، وقام بلبس تشريف القضاء، لكنه في سنة (869هـ) عاد للقضاء لكن بطريقة الرشوة إذ بذل لذلك خمسمائة دينار أيضاً (١٠٩).

- شرف الدين يحيى المغربي (ت بعد 892هـ): قاضي القضاة ببيت المقدس وكان من المتأثرين بالرشا، فقد تم عزله من منصبه على أثر تعاطيه الرشوة على الأحكام (١١٠). أي ان هذا القاضي قد تم تماديته بتغيير الأحكام وليس بتولي المنصب فقط، وهو تطور خطير وصل إليه القضاء في ذلك الوقت.

- شهاب الدين أحمد بن محمد المريني المغربي (ت 896هـ): من أهل المغرب انتقل إلى دمشق سنة (860هـ) إذ كان فقيراً له بعض اشتغال في العلم، فأستعان به قاضي القضاة جمال الدين الباعوني في البيمارستان النوري (١١١)، فظهرت أمانته وديانته وكان ذلك سبباً في ترقيته للأعمال الجليلة وأشتغل خلال تلك المدة على جماعة من أهل العلم (١١٢).

تولى منصب قاضي قضاة المالكية في دمشق منذ سنة (884هـ) وكان قاضياً شجاعاً جريئاً وله مواقف جليلة في التصدي للأحكام وأظهر تميزه في الفقه المالكي وكذلك التعليقات مع سلامة فطرته وعفته^(١١٣). ومن مواقفه المتميزة أنه في سنة (886هـ) قام شاب ينتسب للمذهب الشافعي بالوقوف في حق الله تعالى، فوصل خبره إلى القاضي (شهاب الدين) فأمر بالتضييق عليه في السجن لدرجة كبيرة إلى أن تم إطلاقه سراحه بعد انقضاء مدة اعتقاله^(١١٤). وأمتدت يد الفساد إلى أخذ الخصوم من السجن بدون إذن القاضي، ففي سنة (895هـ) قام ممالك دودار^(١١٥) أحد السلاطين في دمشق بالهجوم على باب القاضي المذكور وأخذوا خصماً كان محبوباً عنده، وهو من مقربي أحد الأمراء، فأرتجت دمشق لذلك الحدث^(١١٦).

وتبرز مكانة هذا القاضي بتطبيقه الأحكام دون استثناء ففي السنة التي توفي فيها (896هـ) أقام البينة على رجل بإنكار حق الصحابييين الجليلين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب (رضي الله عنهما) فأمر القاضي بضربه بالسياط في بيته وطيف به بشوارع دمشق ثم أودع في السجن^(١١٧).

وبعد هذه المدة التي قضاها القاضي في النزاهة والعدالة والأخذ على أيدي المذنبين جاءت المنية فصلي عليه بالجامع الأموي ودفن بمقبرة باب الصغير وصف بأنه "كان عفيفاً في باب القضاء، لم يقل عنه أنه أرتشى قط"^(١١٨).

وبعد هذه الحقبة تعرض القضاء لصدمة كبيرة عندما أمر السلطان محمد ابن قايتباي (901-904هـ) بتحديد الرسوم التي يستحصلها القضاة من المتخاصمين، وأمر بأن لا تزيد على نصف فضة^(١١٩).

وجراء هذا الانحدار في القضاء أواخر العصر المملوكي ضعفت مواقف القضاة ولم يكن بمقدورهم فعل أي شيء، بل إنهم قاموا بأقراض أموال الأيتام للسلاطين والأمراء الأمر الذي أدى إلى ضياع تلك الأموال^(١٢٠).

وترتب على تلك الانتكاسة والصدمة التي طرأت على القضاء التحاكم إلى (اليسق) وهو عبارة عن كتاب مجموع من الأحكام مقتبسة عن شرائع مختلفة من اليهودية والنصرانية والديانة الإسلامية وغيرها من السياسات الملكية المأخوذة من ملكهم جنكيز خان^(١٢١).

الخاتمة

- بعد أن استعرضنا أبرز الشخصيات المغاربية التي تولت القضاء خلال العصر المملوكي، أستوقفنا بعض الأمور في ثنايا البحث:
- 1- يعد العصر المملوكي العصر الذهبي في تاريخ القضاء وذلك من خلال استحداث المذاهب الأربعة في تأريخه منذ سنة (663هـ) وهذا الإجراء كان سبباً في إيجاد الحلول والتوسعة على الناس في مصالحها.
 - 2- امتاز العصر المملوكي ولاسيما في دولته الأولى (البحرية) باستقرار سياسي وتطور علمي، مما أثر على الانفتاح الداخلي والخارجي وسهل عملية التبادل الفكري وغيره. وأوجد حلاً لبعض الشخصيات في أن تتخلص من الأوضاع السائدة في بلدانهم من هجمات الأسباب وتفكك الدويلات المغربية، وتجد الملاذ الآمن في تلك الدولة.
 - 3- يعد المذهب المالكي المذهب الرسمي لبلاد المغرب- إن صحت العبارة- وعلى هذا الأساس تميز أولئك المغاربة بأحوال مذهبهم وأبدعوا فيه، الأمر الذي ساعدهم على نشره في ربوع بلاد الشام من خلال منصب القضاء.
 - 4- من الأمور التي ساعدت على انتشار المذهب المالكي هو جرأته وتصديه لغالب الأحكام الخطرة والمستعصية وهذا نابع من ثقافة وشخصية صاحب المذهب الإمام مالك بن أنس (رحمه الله). فكانت قرارات المذهب المالكي جازمة وصارمة غير قابلة للتنازل.
 - 5- يمكن القول بأن الدولة المملوكية البحرية كانت الأفضل في تاريخ ذلك العصر، فالفضل يعود إليها في استحداث القضاء على المذاهب الأربعة، وتمتع القضاة - في ظلها- بالاستقلالية والحرية التامة ولم يجرؤ أحد على المساس بهم، لكن الأمور تغيرت في نهاية تلك الدولة والدولة الجركسية التي شهدت تدخلاً واضحاً ومعلناً في شؤون القضاء، فأصبح القضاء معرضاً لتدخلات بعض السلاطين والأمراء، الأمر الذي أفقده الأهمية التي يتمتع بها.

- 6- جراء ذلك التدخل السلبي من قبل السلاطين المتأخرين تأثر بعض القضاة المغاربة بتلك الأحداث مما أثر سلباً على عملهم ومواقفهم فأصبح البعض منهم يسعى في الرشوة ويبذل لها الأموال من أجل ضمان البقاء في ذلك المنصب.
- 7- أخيراً وليس آخراً رغم كل ما حصل للقضاء في ذلك العصر إلا أن ثمة حقيقة ثابتة أن أولئك القضاة - وإن شذ منهم- كانوا على قدر المسؤولية وحكموا بمذهبهم على كثير من القضايا المهمة ولم يداهنوا الحكام وكانت سيرتهم طيبة لدى الناس، ونالوا إعجاب كثير من مؤرخي ذلك العصر.

ABSTRACT

THE ROLE OF THE MOROCCANS IN AL – SHAM
COUNTRY DURING AL –MAMLOOKI AGE (THE
JUDICIARY AS A MODEL)

BY INSTRUCTOR : AMMAR MARDHI ALAWI , PH , D .

THIS PAPER IS CONCERRD WITH STUDYING THE
HISTORICAL DEVELOPMENT OF GUDICIARY IN THE
FOUR SCHOOLS , WITH REFERENCE OF THE
JUDICIARYS ASSISTANTS AND THE PROCEDURES OF
APPOINTING HIM AND MENTIONING HIS
HEADQUARTERS . ADDITIONALLY ,THE PAPER
STUDIES AL- MAMLOOKI ENVIRONMENT AND ITS
EFFECT IN THE MAROCCANS EMIGRATION AND

POINTS OUT THE REASONS FOR THE MAROCCANS TO GO TO AL – SHAM COUNTRY INSTEAD OF ANY OTHER COUNTRY THEN IT STUDIES THE MAROCCAN JUDGES WHO FOLLOWED AL- MALIKI SCHOOL , THEIR BIOGRAPHIES , ACHIEVEMENTS , AND WHAT THEY WERE KNOWN BY MAREOVER , THE PAPER TACKLES THE CRISIS THAT THE JUDICIARY HAND PASSED THROUGH IN THE LAST DECADE OF THE FIRST MAMLOOKI AGE (THE NAVY STATE) AND THE SECOND MAMLOOKI AGE (THE TOWER STATE) BY INNOVATING DIWAN AL -BADAL (AL- BARADEEL) AND ITS EFFECT ON THEIR WORK . THE PAPER TACKLES THEIR ATTITUDE OF THE INTERFERENCE OF SOME SULTANS AND PRINCES IN THEIR WORK , INSPITE ALL THESE INTERFERENCES AND THAT DISEASE WHICH BEFELL THE IUDICIAL INSTITUTION , THE JUDES HELD FAST TO THE MALIKI SCHOOL AND BELIEFS AND ISSUED MANY RULES NOTWITH – STANDING THE INTERFERENES OF THE SULTANS AND PRINCES .

الهوامش

- (١) ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (ت711هـ): لسان العرب، دار المعارف، (القاهرة: د.ت)، ج3، ص111.
- (٢) الجرجاني، علي بن محمد بن علي السيد الزين أبو الحسن (ت 816هـ): التعريفات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1 (بيروت: 2005)، ص124.
- (٣) ابن سيد الناس، فتح الدين أبو الفتح محمد بن محمد بن عبد الله الشافعي (ت734هـ): الأبناء المستطابة في مناقب الصحابة والقراية، تحقيق علي أحمد، دار حسان (دمشق: 1992م)، ص155.
- (٤) القلقشندي، أحمد بن علي (ت821هـ): صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والطباعة والنشر (القاهرة: د.ت)، ج4، ص34.

- (٥) ابن سيد الناس، الأنباء المستطابة، ص155.
- (٦) القلقشندي، صبح الأعشى، ج4، ص35.
- (٧) المقرئزي، تقي الدين أحمد بن علي (ت845هـ): السلوك في معرفة دول الملوك، تحقيق محمد بن عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1 (بيروت: 1997)، ج2، ص443.
- (٨) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت911هـ): حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط1 (القاهرة: 1975م)، ج2، ص166.
- (٩) عاشور، سعيد عبد الفتاح (دكتور): العصر المماليكي في مصر والشام، مكتبة النهضة المصرية، ط1 (القاهرة: 1965م)، ص372.
- (١٠) الحجى، حياة ناصر (دكتورة): صور من الحضارة العربية الإسلامية في سلطنة المماليك، دار القلم للنشر والتوزيع، ط1 (الكويت: 1992م)، ص68.
- (١١) أبو المحاسن جمال الدين يوسف (ت874هـ): النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ط1 مطبعة دار الكتب المصرية (القاهرة: 1956م)، ج7، ص109.
- (١٢) القلقشندي، صبح الأعشى، ج12، ص7.
- (١٣) الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك (ت764هـ): الوافي بالوفيات، تحقيق مجموعة من الأساتذة، دار نشر فرانز شتانير (فيسادان: 1969م)، ج5، ص233.
- (١٤) ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر (ت774هـ): البداية والنهاية، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1 (القاهرة: 1998م)، ج14، ص286.
- (١٥) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت902هـ): التبر المسبوك في الذيل على السلوك، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية (القاهرة: د.ت) م، ص122.
- (١٦) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (ت771هـ): معيد النعم ومبيد النقم، ط1 (بيروت: 1986م)، ص79.
- (١٧) الزحيلي، محمد: تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر المعاصر (بيروت: 1995م)، ص181.
- (١٨) السبكي، معيد النعم، ص79.
- (١٩) مصطفى، شاكراً: المدن في الإسلام حتى العصر العثماني، ط1، ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع (الكويت: 1988م)، ص584.
- (٢٠) مصطفى، المدن في الإسلام، ص584.

- (٢١) الزحيلي، تاريخ القضاء، ص181.
- (٢٢) السبكي، معيد النعم، ص79.
- (٢٣) المصدر نفسه، ص79.
- (٢٤) زيادة، نقولاً (دكتور): الحسبة والمحتسب في الإسلام، المطبعة الكاثوليكية، (بيروت: 1962م)، ص157.
- (٢٥) ابن الفرات، ناصر الدين محمد عبد الرحيم الحنفي (ت 807هـ): تاريخ الدول والملوك، المعروف بتاريخ ابن الفرات، تحقيق الدكتور قسطنطين زريق والدكتورة نجلا عز الدين، منشورات كلية العلوم والآداب، المطبعة الأميركية (بيروت: 1939م)، ج1، ص17.
- (٢٦) دار السعادة: كانت تسمى دار العدل عندما أنشأها نور الدين محمود، ثم تطورت هذه الدار لتطلق على مقر النواب في كل من دمشق والقاهرة وحمص وحلب وحماة وغيرها. ينظر ابن طولون، شمس الدين محمد بن علي الصالحي (ت 953هـ): أعلام الوري بمن ولى نائباً من الأتراك بدمشق الشام الكبرى، تحقيق عبد العظيم حامد خطاب، مطبعة جامعة عين شمس (القاهرة: 1973م)، ص35.
- (٢٧) ابن كثير، البداية والنهاية، ج14، ص166.
- (٢٨) المدرسة العادلية: تقع هذه المدرسة داخل دمشق شمالي الجامع الأموي، أول من أنشأها نور الدين محمود بن زنكي سنة (568هـ) ثم بنى بعضها الملك العادل سيف الدين سنة (612هـ) ثم أتمها أبنة الملك المعظم سنة (620هـ) وأوقف عليها الأوقاف. النعمي، عبد القادر بن محمد (ت927هـ): الدارس في تاريخ المدارس، تحقيق إبراهيم شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية (بيروت: 1410هـ)، ج1، ص149.
- (٢٩) المدرسة الجوزية: هي إحدى مدارس الحنابلة تقع بسوق القمح بالقرب من الجامع، أنشأها محيي الدين ابن الشيخ جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي سنة (623هـ) وهي من أحسن المدارس وأوجهها، المصدر نفسه، ج1، ص297.
- (٣٠) المدرسة الصمصامية: من مدارس المالكية تقع بمحلة حجر الذهب شرقي دار القرآن وقف عليها صاحب شمس الدين غيريال الأسمرى درساً ودرس بها فقهاً، وكان ابن تيمية (رحمه الله) يحضر دروسها، المصدر نفسه، ج1، ص287.
- (٣١) زيادة، الحسبة، ص64.
- (٣٢) ابن كثير، البداية والنهاية، ج17، ص658.

- (٣٣) العمري، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن يحيى (ت 749هـ): مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق دوروتيا كرافولكسي، الناشر المركز الإسلامي للبحوث، ط1 (بيروت: 1986م)، ص218.
- (٣٤) ابن إياس، محمد بن أحمد الحنفي (ت 930هـ): بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق محمد مصطفى زيادة (القاهرة: 1963م)؛ ج2، ص102.
- (٣٥) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748هـ): تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الناشر دار الكتاب العربي، ط1 (بيروت: 1988م)، ج30، ص19.
- (٣٦) السخاوي، التبر المسبوك، ص423.
- (٣٧) ابن كثير، البداية والنهاية، ج17، ص207.
- (٣٨) بيبيرس المنصوري (ت 725هـ): زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة، تحقيق دونالد س. ريتشاردز، المؤسسة الألمانية للبحث العلمي، ط1 (بيروت، 1998)، ص7.
- (٣٩) سليم، محمد رزق: عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي، المطبعة النموذجية (القاهرة: 1962م)، ج3، ص20.
- (٤٠) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج7، ص182.
- (٤١) سليم، عصر سلاطين المماليك، ج3، ص27.
- (٤٢) المقرئ، البيان والإعراب بمن نزل أرض مصر من الأعراب، تحقيق عبد المجيد عابدين، مطبعة المعارف (القاهرة: 1961م)، ص132.
- (٤٣) المراكشي، عبد الواحد بن علي (ت 647هـ): المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق محمد سعيد العريان، لجنة أحياء التراث (القاهرة: 1963م)، ص401.
- (٤٤) الجمل، شوقي: المغرب العربي الكبير من الفتح الإسلامي إلى الوقت الحاضر، المكتب المصري للمطبوعات، ط2 (القاهرة: 1997م)، ص27.
- (٤٥) عنان، محمد عبد الله: نهاية الأندلس وتاريخ العرب المنتصرين، ط2، (القاهرة: 1958م)، ص294.
- (٤٦) ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي (ت 852هـ): أنباء الغمر بأبناء العصر، تحقيق حسن حبشي، دار التحرير للطباعة والنشر (القاهرة: 1969م)، ج1، ص144.
- (٤٧) ابن العماد، أبو الفلاح عبد الحي (ت 1089هـ): شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار الميسرة، ط2 (بيروت: 1979م)، ج7، ص124.
- (٤٨) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج7، ص54.

- (٤٩) ابن بطوطة، شرف الدين أبي عبد الله بن محمد إبراهيم الطنجي (ت779هـ): رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار في غرائب الأمصار (القاهرة: 1928م)، ص105.
- (٥٠) شمس الدين محمد بن أحمد البشاري (ت380هـ): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط2، مطبعة بريل (البدن: 1906م)، ص132.
- (٥١) الفلقشندي، صبح الأعشى، ج12، ص290.
- (٥٢) القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت544هـ): الشفا في شمائل صاحب الإصطفا، المطبعة العثمانية (اسطنبول: 1312هـ)، ج2، ص285.
- (٥٣) المصدر نفسه، ج2، ص294.
- (٥٤) اليونيني، أبو الفتح قطب الدين موسى بن محمد (ت726هـ): ذيل مرآة الزمان، ط1 دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد (الدكن: 1954م)، ص98.
- (٥٥) ابن العماد، شذرات الذهب، ج8، ص131.
- (٥٦) بجاية: مدينة على ساحل البحر بين أفريقية والمغرب، أختطها الناصر بن علناس بن حماد بن زيري سنة (457هـ) وتعد قاعدة ملك بني حماد، وتسمى الناصرية نسبة لبانيها، ياقوت الحموي، شهاب الدين بن عبد الله (ت626هـ): معجم البلدان، دار صادر (بيروت: 1977م)، ج1، ص339.
- (٥٧) ابن العماد، شذرات الذهب، ج7، ص653.
- (٥٨) تربة أم الصالح: هي واحدة من كبريات دور الحديث الشريف بدمشق واقفها الصالح إسماعيل بن الملك العادل سيف الدين أبي بكر، وهي تربة والدته التي دفنت فيها فنسبت إليها. ابن كثير، البداية والنهاية، ج17، ص310.
- (٥٩) الذهبي، العبر في خبر من غبر، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني، دار الكتب العلمية (بيروت: د.ت)، ج3، ص348.
- (٦٠) ابن طولون، الثغر البسام في ذكر من ولي قضاء الشام المعروف بقضاة دمشق، تحقيق صلاح المنجد، مطبعة الترقى (دمشق: 1956م)، ص268.
- (٦١) العيني، بدر الدين محمود بن أحمد (ت855هـ): عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق محمد أمين، الهيئة العامة للكتاب (القاهرة: 1988م)، ج2، ص334.
- (٦٢) ابن كثير، البداية والنهاية، ج17، ص596؛ النعمي، الدارس؛ ج2، ص5.
- (٦٣) ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، تحقيق محمد سيد جاد الحق (القاهرة: 1975م)، ج4، ص68.

- (٦٤) وتذكر المصادر أن هذا القاضي حكم بقتل الشمس محمد بن جمال الدين عبد الرحيم بإراقة دمه، حتى وإن تاب وإن أسلم، وحجته في ذلك أنه تم إثبات كفره في محضر عقده بحضور الشهود، ابن طولون، الثغر البسام، ص 269.
- (٦٥) المدرسة النورية: تقع بخط الخواصين أنشأها الملك الصالح إسماعيل بن العادل نور الدين محمود بن زنكي، وهي إحدى مدارس الحنفية في دمشق، النعيمي، الدارس، ج 1، ص 263.
- (٦٦) النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت 733هـ): نهاية الأرب في فنون الأدب، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر (القاهرة: د.ت)، ج 3، ص 114.
- (٦٧) السخاوي، وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط 1 (بيروت: 1995م)، ج 1، ص 65.
- (٦٨) المصدر نفسه، ج 1، ص 90.
- (٦٩) ابن حجر، الدرر الكامنة، ج 1، ص 173.
- (٧٠) درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة، تحقيق الدكتور عدنان درويش ومحمد المصري، منشورات وزارة الثقافة (دمشق: 1995م)، ج 2، ص 155.
- (٧١) ابن حجر، الدرر الكامنة، ج 1، ص 173.
- (٧٢) المصدر نفسه، ج 2، ص 333.
- (٧٣) النجوم الزاهرة، ج 11، ص 257.
- (٧٤) ابن طولون، الثغر البسام، ص 275.
- (٧٥) ابن قاضي شهبة، تقي الدين أبو بكر أحمد بن محمد (ت 85هـ)، تاريخ ابن قاضي شهبة، تحقيق عدنان درويش (دمشق: 1977م)، ج 5، ص 495.
- (٧٦) ابن حجر العسقلاني، أنباء الغمر، ج 1، ص 464 - 465.
- (٧٧) السخاوي، وجيز الكلام؛ ج 1، ص 312.
- (٧٨) ابن طولون، الثغر البسام، ص 275.
- (٧٩) المدرسة الزاوية المالكية: تقع هذه المدرسة غربي الجامع الأموي للمقصورة الخلفية، يعد السلطان الملك الناصر صلاح الدين واقفها، وهي مدرسة المالكية من المدارس المشهورة بكثرة العلماء الذين درسوا بها، ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، ج 1، ص 31؛ النعيمي، الدارس، ج 1، ص 285.
- (٨٠) التادلي: نسبة إلى تادلة وهي من جبال البربر بالمغرب تقع بالغرب من تلمسان وفاس، ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج 2، ص 5.
- (٨١) ابن حجر العسقلاني، أنباء الغمر، ج 2، ص 246.

- (٨٢) ابن العماد، شذرات الذهب، ج9، ص39.
- (٨٣) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، ط1 (بيروت: 1992م)، ج1، ص155.
- (٨٤) المصدر نفسه، ج1، ص156.
- (٨٥) القفصي: نسبة إلى مدينة قفصة وهي بلدة صغيرة تقع في طرف أفريقية من ناحية المغرب من أعمال الزاب الكبير بينها وبين القيروان ثلاثة أيام تشتهر بكثرة بساينها من نخيل وزيتون وتين وعنب وتفاح، ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج4، ص382.
- (٨٦) السخاوي، وجيز الكلام، ج1، ص369.
- (٨٧) المقرئزي، السلوك، ج4، ص92؛ السخاوي، الضوء اللامع، ج9، ص137.
- (٨٨) المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف (بالخطط المقرئزية) الناشر مكتبة الآداب (القاهرة: د.ت.)، ج1، ص318.
- (٨٩) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج11، ص292.
- (٩٠) ابن حجر العسقلاني، الدرر، ج3، ص197.
- (٩١) الصيرفي، علي بن داود الخطيب (ت 900هـ): نزهة النفوس والأبدان في تواريخ أهل الزمان، تحقيق حسن حبشي (القاهرة: 1973م)، ج1، ص213.
- (٩٢) ابن اياس، بدائع الزهور، ج2، ص305.
- (٩٣) السخاوي، الضوء اللامع، ج1، ص307.
- (٩٤) المصدر نفسه، ج1، ص307.
- (٩٥) ابن طولون، الثغر البسام، ص278.
- (٩٦) العليمي، مجبر الدين الحنبلي (ت 928هـ): الأئس الجليل بتاريخ القدس والخليل (عمان: 1973م)، ج2، ص580.
- (٩٧) السخاوي، التبر المسبوك، ص213.
- (٩٨) ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، ج3، ص167.
- (٩٩) المصدر نفسه، ج3، ص167.
- (١٠٠) السخاوي، التبر المسبوك، ص210.
- (١٠١) ابن طولون، الثغر البسام، ص279.
- (١٠٢) المصدر نفسه، ص282.

- (١٠٣) المدرسة الشراييشية: تقع بدرب الشعارين داخل باب الجابية بدمشق، نسبة لواقفها نور الدولة علي بن أبي المجد الشراييشي، وهي مدرسة للمالكية درس بها عدد من العلماء منهم تاج الدين عبد الرحمن الزواوي، النعيمي، الدارس، ج1، ص286.
- (١٠٤) العليمي، الإنس الجليل، ج2، ص586؛ ابن طولون، الثغر البسام، ص282.
- (١٠٥) لم أعثر على سنة وفاة هذا القاضي، لكنه كان موجوداً لما بعد السنة (٨69هـ).
- (١٠٦) ابن طولون، الثغر البسام، ص279.
- (١٠٧) المصدر نفسه، ص281.
- (١٠٨) النعيمي، الدارس، ج2، ص21.
- (١٠٩) المصدر نفسه، ج2، ص22.
- (١١٠) العليمي، الإنس الجليل، ج2، ص340.
- (١١١) البيمارستان النوري: نسبة إلى نور الدين زنكي الملك العادل الذي أقام بيمارستان كبير في دمشق مجهز بالأطباء والجراحين وغيرهم، فضلاً عن صيدلية متكاملة وهو على درجة من التنظيم والإدارة. أبو شامة، أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل (ت 656هـ): تراجم رجال القرنين، تصحيح محمد زاهد بن الحسن الكوثري، ط2 (بيروت: 1974م)، ج1، ص369.
- (١١٢) ابن طولون، الثغر البسام، ص285.
- (١١٣) السخاوي، وجيز الكلام، ج3، ص1283.
- (١١٤) ابن طولون، مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، وضع الحواشي خليل المنصور، منشورات دار الكتب العلمية، ط1 (بيروت، 1998م)، ج ص31.
- (١١٥) دودار: هو لقب موظف مهمته تبليغ الرسائل والأوامر الموجهة من السلطان، وتقديم الأوراق والإحالات والأوامر بعد صياغتها للسلطان من أجل الإطلاع عليها وتوقيعها، الخطيب، مصطفى عبد الكريم: معجم المصطلحات والألفاظ التاريخية، مؤسسة الرسالة، ط1 (بيروت: 1996م)، ص186.
- (١١٦) ابن طولون، مفاكهة الخلان، ص97.
- (١١٧) المصدر نفسه، ص114.
- (١١٨) السخاوي، وجيز الكلام، ج3، ص1283؛ ابن طولون، مفاكهة الخلان، ص120.
- (١١٩) ابن إياس، بدائع الزهور، ج2، ص305.
- (١٢٠) الصيرفي، نزهة النفوس، ج1، ص271.
- (١٢١) المقرئزي، الخطط، ج2، ص220.

المصادر والمراجع

- المصادر الأولية:

- ابن إياس، محمد بن أحمد الحنفي (ت930هـ):
- 1- بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق محمد مصطفى زيادة (القاهرة: 1963م).
- ابن بطوطة، شرف الدين أبي عبد الله بن محمد بن إبراهيم الطنجي (ت779هـ):
- 2- رحلة ابن بطوطة، المسماة تحفة النظار في غرائب الأمصار (القاهرة: 1928م).
- بيبرس المنصوري (ت725هـ):
- 3- زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة، تحقيق دونالدس. ريتشاردز، المؤسسة الألمانية للبحث العلمي، ط1 (بيروت: 1998م).
- ابن تغري بردي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف (ت874هـ):
- 4- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ط1 مطبعة دار الكتب المصرية (القاهرة: 1956م).
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي السيد الزين أبو الحسن (ت816هـ):
- 5- التعريفات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1 (بيروت: 2005م).
- ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي (ت852هـ):
- 6- أنباء الغمر بأبناء العصر، تحقيق حسن حبشي، دار التحرير للطباعة والنشر (القاهرة: 1969م).
- 7- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، تحقيق محمد سيد جاد الحق (القاهرة: 1975م).
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت748هـ):
- 8- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الناشر دار الكتاب العربي، ط1 (بيروت: 1988م).
- 9- العبر في خبر من غبر، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني، دار الكتب العلمية (بيروت: د.ت).

- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (ت 771هـ):
- 10- معيد النعم ومبيد النقم، ط1 (بيروت: 1986م).
- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت 902هـ):
- 11- التبر المسبوك في الذيل على السلوك، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية (القاهرة: د.ت).
- 12- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، ط1 (بيروت: 1992م).
- 13- وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1 (بيروت: 1995م).
- ابن سيد الناس، فتح الدين أبو الفتح محمد بن محمد بن عبد الله الشافعي (ت 734هـ):
- 14- الأنباء المستطابة في مناقب الصحابة والقراية، تحقيق علي أحمد، دار حسان (دمشق: 1992م).
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911هـ):
- 15- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط1 (القاهرة: 1975م).
- أبو شامة، أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل (ت 656هـ):
- 16- تراجم رجال القرنين، تصحيح محمد زاهد بن الحسن الكوثري، ط2 (بيروت: 1974م).
- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت 764هـ):
- 17- الوافي بالوفيات، تحقيق مجموعة من الأساتذة، دار نشر فرانز شتاينير (فيسادان: 1969م).
- الصيرفي، علي بن داود الخطيب (ت 900هـ):
- 18- نزهة النفوس والأبدان في تواريخ أهل الزمان، تحقيق حسن حبشي (القاهرة: 1973م).
- ابن طولون، شمس الدين محمد بن علي الصالحي (ت 953هـ):

- 19- أعلام الوري بمن ولى نائباً من الأتراك بدمشق الشام الكبرى، تحقيق عبد العظيم حامد خطاب، مطبعة جامعة عين شمس (القاهرة: 1973م).
- 20- الثغر البسام في ذكر من ولي قضاء الشام، المعروف بقضاة دمشق، تحقيق صلاح المنجد، مطبعة الشرقي (دمشق: 1956م).
- 21- مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، وضع الحواشي خليل منصور، منشورات دار الكتب العلمية، ط1 (بيروت: 1998م).
- ابن العماد، أبو الفلاح عبد الحي (ت 1089هـ):
- 22- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار الميسرة، ط2 (بيروت: 1979م).
- العليمي، مجير الدين الحنبلي (ت 928هـ):
- 23- الأئس الجليل بتاريخ القدس والخليل (عمان: 1973م).
- العمري، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن يحيى (ت 749هـ):
- 24- مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق دورتيا كرافولكسي، الناشر المركز الإسلامي للبحوث، ط1 (بيروت: 1986م).
- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد (ت 855هـ):
- 25- عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق محمد أمين، الهيئة العامة للكتاب (القاهرة: 1988م).
- ابن الفرات، ناصر الدين محمد عبد الرحيم الحنفي (ت 807هـ):
- 26- تاريخ الدول والملوك، المعروف بتاريخ ابن الفرات، تحقيق الدكتور قسطنطين زريق والدكتورة نجلا عز الدين، منشورات كلية العلوم والآداب، المطبعة الأميركانية (بيروت: 1939م).
- ابن قاضي شهبة، تقي الدين أبو بكر أحمد بن محمد (ت 851هـ):
- 27- تاريخ ابن قاضي شهبة، تحقيق عدنان درويش (دمشق: 1977م).
- القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت 544هـ):
- 28- الشفا في شمائل صاحب الأصطفا، المطبعة العثمانية (اسطنبول: 1312هـ).
- القلقشندي، أحمد بن علي (ت 821هـ):

- 29- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والطباعة والنشر (القاهرة: د.ت).
- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر (ت 774هـ):
- 30- البداية والنهاية، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1 (القاهرة: 1998م).
- المراكشي، عبد الواحد بن علي (ت 647هـ):
- 31- المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق محمد سعيد العريان، لجنة أحياء التراث (القاهرة: 1963م).
- المقدسي، شمس الدين محمد بن أحمد البشاري (ت 380هـ):
- 32- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط2 مطبعة بريل (ليدن: 1906م).
- المقرئ، تقي الدين أحمد بن علي (ت 845هـ).
- 33- البيان والإعراب بمن نزل أرض مصر من الإعراب، تحقيق عبد المجيد عابدين، مطبعة المعارف (القاهرة: 1961م).
- 34- درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة، تحقيق الدكتور عدنان درويش ومحمد المصري، منشورات وزارة الثقافة (دمشق: 1995م).
- 35- السلوك في معرفة دول الملوك، تحقيق محمد بن عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1 (بيروت: 1997م).
- 36- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقرئية، الناشر مكتبة الآداب (القاهرة: د.ت).
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711هـ):
- 37- لسان العرب، دار المعارف (القاهرة: د.ت).
- النعيمي، عبد القادر بن محمد (ت 927هـ):
- 38- الدارس في تاريخ المدارس، تحقيق إبراهيم شمس الدين، ط1 دار الكتب العلمية (بيروت: 1410هـ).
- النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت 733هـ):

39- نهاية الأرب في فنون الأدب، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر (القاهرة: د.ت).

- ياقوت الحموي، شهاب الدين بن عبد الله (ت 626هـ):

40- معجم البلدان، دار صادر (بيروت: 1977م).

- اليونيني، أبو الفتح قطب الدين موسى بن محمد (ت 726هـ):

41- ذيل مرآة الزمان، ط1 دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد (الدكن: 1954م).

المراجع الثانوية:

- الجمل، شوقي:

42- المغرب العربي الكبير من الفتح الإسلامي إلى الوقت الحاضر، المكتب المصري للمطبوعات، ط2 (القاهرة: 1997م).

- الحجي، حياة ناصر (دكتورة):

43- صور من الحضارة العربية الإسلامية في سلطنة المماليك، دار القلم للنشر والتوزيع، ط1 (الكويت: 1992م).

- الخطيب، مصطفى عبد الكريم:

44- معجم المصطلحات والألفاظ التاريخية، مؤسسة الرسالة، ط1 (بيروت: 1996م).

- الزحيلي، محمد:

45- تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر المعاصر (بيروت: 1995).

- زيادة، نقولا (دكتور):

46- الحسبة والمحتسب في الإسلام، المطبعة الكاثوليكية (بيروت: 1962م).

- سليم، محمود رزق:

47- عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي، المطبعة النموذجية (القاهرة: 1962م).

- عاشور، سعيد عبد الفتاح (دكتور):

48- العصر المماليكي في مصر والشام، مكتبة النهضة المصري، ط1 (القاهرة: 1965م).

- عنان، محمد عبد الله:

49- نهاية الأندلس وتاريخ العرب المنتصرين، ط2 (القاهرة: 1958م).

- مصطفى، شاكر:

50- المدن في الإسلام حتى العصر العثماني، ط1 ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع (الكويت: 1988م).